المضاف من التعريف سواء كان التعريف بعلامة
لفظية ام بامر معنوي فلا تقول الغلام زيد
ولا زيد عمرو مع نية زيد على تعريف العلمية بل
يجب ان يجر الغلام من ال وان تعتقد في زيد
النكوع والتنكير وحينئذ يجوز لك اضافتهما
وهذه هي القاعدة التي تقدمت الاشارة
اليها آنفا والذي يستثنى منها مسئلة الضارب
الرجل والضارب رأس الرجل والضارب زيد
والضارب زيد وقد تقدم شرحها في شرح المجلي
بال فاغنى ذلك عن اعادته هنا بيضة فلذلك
قلت الا فيما استثنى ايه الا فيما تقدم لي استثناؤه ٥
ثم بينا بعد ذلك ان الاضافة على قسمين
محضة وغير محضة وان غير المحضة عبارة عما
اجتمع فيه امران امر في المضاف وهو كونه صفة
وامر في المضاف اليه وهو كونه معمولا لتلك الصفة
وذلك يقع في ثلاثة ابواب اسم الفاعل كضارب
زيد واسم المفعول كالكلي لمعطي الدينار والصفة
المشبهة كحسن الوجه وهذه الاضافة لا يستفيد
بها المضاف تعريفا ولا تخصيصا اما انه لا يستفيد

فصل صح

تعريفا

فتعريفا فبالاجماع ويدل عليه انك تضيف به النكرة
فتقول مررت برجل ضارب زيد وقال الله تعالى
هديا بالغ الكعبة هذا عارض ممطرنا خير اي نبأ ولا خبر المبتدا محذوف واما
انه لا يستفيد تخصيصا فهو الصحيح وزعم
بعض المتاخرين انه يستفيد تخصيصا على ان ضارب
زيد اخص من ضارب ولكن ان ضارب
زيد ليس فرعا عن ضارب حتى تكون الاضافة
افادته التخصيص وانما هو فرع عن ضارب
زيدا بالنصب فالتخصيص حاصل
بالمعمول اضفته ام لم تضف وانما سميت هذه الاضافة
غير محضة لانها في نية الانفصال اذ الاصل
ضارب زيد الا ترى انها وان سميت لفظية لانها
افادت امرا لفظيا وهو التخفيف فان ضارب
زيد اخف من ضارب زيدا وان الاضافة المحضة
عبارة عما انتفى عنه الامران المذكوران او
احدهما فمثال ذلك غلام زيد فان الامر في
فيها منتف وضرب زيد فان المضاف اليه وان
كان معمولا للمضاف لكن المضاف غير صفة

Copyright © King Saud University